

بين المبلين ثم لفظ السعي يخص هذا وقد جعل لفظ السعي عاما لجميع الطلوع
 بين الصفا والمروة لكن هذا كان باعتبار ان بعض سعي خاص واسم اعلم
مسئلة في رجل صلى الخمس لا يعطها ولم يحضر صلاة الجمعة وذكر ان عد
 حضوره لها انه يريد رجا في جوفه فيعده من انتظار الجمعة ويبيع منزله والمكا
 ه الذي تقام فيه الجمعة قدر مبلغه اورد ونما فصل العذر الذي ذكره كالف في
 ترك الجمعة مع قرب منزلها **الجواب** بل عليه ان يشهد الجمعة
 لكن يتأخر بحيث يحضر ويصلي مع بقائه وضوءه وان كان لا يمكنه الحضور الا
 مع خروج الرج فليشهدها وان خرجت منه الرج فانه لا يصح ذلك
 واسم اعلم **مسئلة** في صلاة الجمعة في الاسواق وفي الدكاكين
 والطرقات اختيار اهل تصح صلاتهم لا **الجواب** ان اتصلت
 الصفوف فلا بأس بالصلاة لمن تأخر ولم يمكنه الا ذلك واما ان تعذر
 جل ان يقعد هناك ويترك الدخول الى المسجد كالذين يقعدون
 في الحوائث فصولا مخطوون فما العون للسنة فانه النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا تصفون كما تصف الملايكة عند ربها قالوا وكيف تصف
 الملايكة عند ربها قال يكلمون الاول فالاول ويترأصون في الصف
 وقال خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها واما اذا لم تبصل الصف
 بل كان بين الصفوف طريق ففي صحة الصلاة قولان للعلاهار واتان
 عن احمد اجدها لا تصح كقول ابي حنيفة الثابتة تصح كقول الشافعي
مسئلة في رجل فودق بقول عند حوله الخطيب الى الجامع ان الله
 وملائكته يصلون على النبي فقال رجل هذا بعدة فما يجب عليه
الجواب جهرا لمؤذنه بذلك كجهرة بالصلاة والترضي عنه
 وفي الخطيب المنبر وجهه بالدعاء للخطيب والاهام وتعود ذلك لم يكن على
 عهد النبي

يقطعها

اعلم ان الصلاة في الاسواق والطرقات
 اذا كانت في حوائث لا تصح
 وان كانت في حوائث لا تصح
 وان كانت في حوائث لا تصح
 وان كانت في حوائث لا تصح

بهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين ولا استحبه
 احد من الائمة واشتد عن ذلك الجمهور بخود كناية الخطبة وكل ذلك في
 واسم اعلم **مسئلة** في تعليم الصبيان في المسجد **الجواب** الحمد
 لصان المسجد عما يقدره ويؤذي المسلمين في حقه رفع الصناديق اصواتهم فيه
 وكذلك تؤسجهم كحصرة وتعود لك لاسيما ان كان وقت الصلاة فان
 ذلك من عظيم المفكرات واما الملبث فيه فان كان كاحد كالف الذي لا
 اهل له والغريب الفقي الذي احييت له وتعود لك اذا كان بيت فيه عقدا
 الكاجرة ثم يتقبل فلا بأس واما من اتخذ ميتا ومقبلا فلا يجوز ذلك
مسئلة في السواقي في الجامع هل هو حلال او حرام او مكروه
 وان تركه اوجب من فعله **الجواب** اصل السؤال محرم في المسجد
 وخارج المسجد الا الضرورة فانه كان بعض وره سال في المسجد ولم يوجد احد
 للخطيب رقاب الناس ولم يكذب فيما يرويه ويذكر من حاله ولم يجر جهرا لبعض
 الناس مثل نسيان والخطيب خطيبا ويستمعون على ان يشغلهم به ويحرم
 ذلك جاز واسم اعلم **مسئلة** هل للانسان اذا دخل المسجد والناس
 في الصلاة ان يجهر بالصلاة خشية جهل من يرد عليه من جهل جاهل بالاسلام
الجواب الحمد لله ان كان المصلح يحسن الرد بالاشارة فانه اسلم عليه
 فلا بأس كما كان الصحابة يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يرد بالاشارة عليهم
 وان لم يحسن الرد بالاشارة بل قد تكلم فلا ينبغي ادخاله فيها بقطع صلاته وتركه
 رد الى جيب عليه واسم اعلم **مسئلة** في الحوائث المجاورة للجامع من ار
 باب الاسواق اذا اتصلت بهم الصفوف هل تجوز صلاة الجمعة في حوائثهم
الجواب اما صلاة الجمعة وغيرها فعلى الناس ان يسجدوا الاول فالاول
 كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تصفون كما تصف الملايكة عند